

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٠٦١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٧/٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام ٢٣٢٠٣ ، ٢٣٨٠٣ ، ٢٣٨٠٤ ، ٢٣٨٠٥ ، ٢٣٨٣٠ لسنة ٢٠١٤ جنح طوخ ، ١٧٦٥ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم قها ، ٧٧٩٦ ، ٧٧٩٥ ، ٧٨٠٢ ، ٧٨٠٣ لسنة ٢٠١٤ جنح كفر شكر ، ١٦٢٥٩ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز بنها ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/١٤ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٤/٧/١٤

صدر فى ٢٠١٤/٧/٦

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر